" العنف الأسري الموجه ضد المرأة -عرض نظري-"

د/ الطاهر غراز أستاذ محاضر صنف أ (1)
قسم علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة جيجل. الجزائر
ط.د حنان بن علي (2)
قسم علم الاجتماع – جامعة أبو القاسم سعد الله الجزائر 2. الجزائر

تاريخ الإرسال	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2020-06-12	2020-11-10	2020-12- 31

ملخص الدراسة:

ما يلاحظ في المجتمع الجزائري عموما والأسرة الجزائرية خصوصا أن العنف موجود منذ القدم لكن بحالات متفاوتة وضئيلة، وهذا راجع إلى العادات والتقاليد والقيم التي كانت موجودة آنذاك وحجم وتركيبة الأسرة الجزائرية، ودرجة القرابة داخل هذه الأسرة، إلا أنه في السنوات الأخيرة ازدادت نسبة العنف في الأسرة الجزائرية، ابتداء من العنف العام إلى العنف الخاص كالعنف في الشوارع والمدن، في الملاعب، العنف في المدارس والجامعات، العنف في أماكن العمل وصولا إلى العنف داخل الأسرة. وتأسيسا على ما سبق نسعى من خلال هذا البحث إلى التطرق لمسألة العنف الأسري المسلط على المرأة بشكل خاص، من خلال الإشارة إلى أدبيات الأمم المتحدة وكذلك سنتناول موضوع العنف ضد المرأة في البلاد العربية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة.

الكلمات المفتاحية: العنف، المرأة، العنف الأسري، مناطق النزاع المسلح،

Study Summary:

What is noticed in the Algerian society in general and the Algerian family in particular is that the violence has existed since ancient times, but in different and minor cases. This is due to the customs, traditions and values that existed at the time, the size and composition of the Algerian family and the degree of kinship within this family. Ranging from general violence to private violence such as violence in streets and cities, playgrounds, violence in schools and universities, violence in the workplace and violence within the family. Based on the above, we seek to address the issue of familial violence against women in particular, by reference to the

literature of the United Nations, and we will address the subject of violence against women in the Arab countries in general and Algerian society in particular.
Keywords: violence, women, Familial violence, Areas of armed conflict,

مقدمة:

تعتبر ظاهرة العنف من الظواهر التي تعاني منها المرأة في كل دول العالم، إلا أنها تختلف من مجتمع لآخر بحسب المفاهيم السائدة ووعي المجتمع المحلي ودرجة عدالة القيم الاجتماعية وسيادة مبدأ القوانين وحقوق الإنسان وقد بذلت حركة حقوق الإنسان في الكثير من الدول العربية والمنظمات الدولية جهودا كبيرة للحد من ظاهرة العنف التي أصبحت عنوانا بارزا لانتهاك حقوق المرأة في البيت والشارع والعمل الأمر الذي دعا الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1993 إلى إصدار إعلانها العالمي الداعي إلى القضاء على العنف البدني والنفسي والجنسي الموجه ضد النساء، والى رفع الظلم وإزالة الممارسات والأفعال تجاه المرأة، ومع هذا بقيت الظاهرة ماثلة في كل المجتمعات وتعذر الحد من مخاطرها، بل تنامي مفعولها، وتصاعدت أثارها السلبية الواقعة على جهود التنمية وجهود إرساء معايير العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، الأمر الذي يتطلب المزيد من حملات التوعية وتسليط الضوء على هذه الظاهرة ومعالجتها معالجة جذرية [1].

وأن العنف ضد المرأة أكبر فضيحة في مجال حقوق الإنسان في عصرنا، فمن المهد إلى اللحد وفي السلم والحرب، تتعرض النساء للتمييز والعنف في الأسرة والمجتمع، وتقتصر بعض أشكال العنف على المرأة وحدها دون الرجل، مثل الحمل القسري، وثمة مشاكل تعاني منها المرأة بنسب كبيرة من قبيل العنف في محيط الأسرة الذي يعرف أيضا باسم انتهاكات الرفيق وضرب الزوجة والاعتداء عليها، وخلال الصراعات كثيرا ما يستخدم العنف ضد المرأة كسلاح حربي من أجل الحط من الكرامة الإنسانية للنساء أنفسهن أو لاضطهاد المجتمع الذي ينتمين اليه، ولا يقتصر العنف ضد المرأة على نظام سياسي أو اقتصادي بعينه، بل يتفشى في كل مجتمع في العالم ويتخطى حدود الثروة والانتماءات العرقية والثقافية[2].

المبحث الأول: العنف ضد المرأة في أدبيات الأمم المتحدة

بدأ الحديث عن قضية العنف ضد المرأة يأخذ حيزا كبيرا من اهتمامات المنظمات النسائية منذ أواخر القرن 20، مع بدأ صدور الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة وبعد ذلك بدأ هذا الموضوع يأخذ منحى خاصا ومستقلا مع صدور الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة في عام 1993، وفي نظرة تسلسلية

زمنية لهذه الاتفاقيات والإعلانات التي عنيت بقضية العنف ضد المرأة نذكر الوقائع التالية:[3]

المطلب الأول: الاتفاقية سيداو ،و مؤتمر نيروبي

صدرت هذه الاتفاقية في سنة 1979 ودخلت حيز التنفيذ في سنة 1981 و على الرغم من أنها لا تتناول بشكل صريح ومباشر "قضية العنف ضد المرأة"، إلا أن اللجنة التي تراقب عملية التقيد بها قد أوضحت في التوصيات العامة رقم 19 لعام 1992 أن العنف ضد المرأة يشمل الاتجاهات التقليدية التي تضع المرأة في مرتبة أدنى من الرجل، وتحددها بالأدوار النمطية التي ترسخ الممارسات المنتشرة التي تستخدم العنف والإكراه، ومن ذلك العنف الأسري والإساءات الأسرية والزواج القسري وختان البنات.

وقد اعتبر مؤتمر نيروبي سنة 1985 العنف ضد المرأة هو من أهم المعوقات ضد السلام والتنمية والمساواة، وقد طالب المؤتمر بالخطوات القانونية تمنع العنف المؤسس على النوع، أي الجندر، وتضع آليات للتعامل مع هذه الظاهرة.

المطلب الثاني: الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة 1993: الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي يعتبر أول أداة عملية تتناول موضوع العنف ضد المرأة، وقد عرف هذا الإعلان العنف ضد النساء في مادته الأولى على الشكل التالي، يقصد بالعنف ضد النساء أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أذى أو معاناة جسمية أو نفسية للمرأة، لما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل، أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في الحياة العامة أو الخاصة[4].

وبرز اهتمام الأمم المتحدة المستقل بالنساء مع منتصف السبعينات حين عقد مؤتمر المكسيك 1985، الذي صدر عنه إعلان السنة الدولية للمرأة، وتبعها انعقاد الجمعية العامة للأمم المتحدة (1985-1986) عقدا عالميا للمرأة، ومنذ ذلك الحين تكثفت الجهود والمشروعات الخاصة بالمرأة عبر العديد من المؤتمرات، كمؤتمر كوبنهاجن 1980، ونيروبي 1985، وبكين 1995، ومؤتمر فيينا 1993، ومؤتمر القاهرة1994، ومؤتمر التنمية الاجتماعية 1995، واتفاقيات القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة سيداو 1979، ووثيقة المرأة في بكين 1995، إضافة إلى التقارير الدولية أخرها سنة 2000، وعرفت المنظمة العالمية للصحة العنف في عام 2002 بأنه كل سلوك يصدر في إطار علاقة حميمية ويسبب أضرارا أو ألاما جسمية أو نفسية أو جنسية لأطراف تلك العلاقة[5].

وفي عام 1996 أعلنت جمعية الصحة العالمية أن العنف ضد النساء مشكلة كبرى للصحة العامة تتطلب الاهتمام العاجل من الحكومات والمنظمات الصحية، ويتسبب العنف النوعي في الكثير من المشكلات الصحية التي تستنزف موارد النظام الصحي وتحد من نمو المرأة وإنتاجياتها، وتعوق الحكومات عن تحقيق أهدافها المتعلقة بالصحة الوطنية، ويعتبر العنف ضد النساء أحد مشاكل الصحة العامة المكلفة والمتفشية، كما أنه انتهاك لحقوق الإنسان[6].

وأكد إعلان منهاج بيجين الذي أعتمده 189 بلدا في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة سنة 1995، على أن العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الإنسان وعائق لتمتع المرأة التام بكل حقوق الإنسان، وتحول التركيز إلى المطالبة بمساءلة الدولة عن تدابير منع العنف ضد المرأة والقضاء عليه، وعين منهاج عمل بيجين مجالات القلق الهامة التي تستدعي اتخاذ تدابير ملحة لتحقيق أهداف المساواة والتنمية والسلام، وكان أحد هذه المجالات العنف ضد المرأة، فالاعتراف بأن العنف ضد المرأة انتهاك لحقوق الإنسان يوضح الواجبات الملزمة للدول بمنع هذا العنف والقضاء عليه والمعاقبة عليه ومساءلتها أن هي قصرت عن أداء هذه الواجبات، وبذلك تتحرك مطالبات الدولة باتخاذ كل التدابير الملائمة للرد على العنف ضد المرأة من مجال حسن التقدير فتصبح حقوق شرعية، وينص إطار حقوق الإنسان على الوصول إلى عدد من الأدوات والآليات التي وضعت لتحميل الدول مسؤولية على الصعيدين الدولي والإقليمي[7].

إنّ الجمعية العامة للأمم المتحدة تدرك أن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشكل فعال من شأنه أن يسهم في القضاء على العنف ضد المرأة، وان إعلان القضاء على العنف ضد المرأة المرفق بهذا القرار من شأنه أن يعزز هذه العملية ويكملها، وإذ تؤكد أن العنف ضد المرأة يمثل عقبة أمام تحقيق المساواة والتنمية والسلم، وبشكل انتهاك لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويعوق أو يلغي تمتع المرأة بهذه الحقوق والحريات الأساسية، وأن العنف ضد المرأة هو مظهر لعلاقات قوى غير متكافئة بين الرجل والمرأة عبر التاريخ أدت إلى هيمنة الرجل على المرأة وممارسة التمييز ضدها، وأن العنف ضد المرأة سواء في الأسرة أو في المجتمع ظاهرة منتشرة تتخطى حدود الدخل والطبقة والثقافة[8].

إنّ الجمعية العامة للأمم المتحدة تؤكد الإعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، وإعلان منهاج بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية 23 للجمعية العامة المعنونة "المرأة في سنة 2000" المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن21، والإعلان الذي أعتمد في الدورة 49، وإذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن

القضاء على التمييز ضد المرأة، والى الدراسة المتعمقة بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة والى قرار مجلس الأمن 1325المؤرخ في2000/10/31بشأن المرأة والسلام والأمن[9].

وتشدد على أن العنف ضد المرأة هو أي عمل عنف قائم على نوع الجنس ويفضي إلى تعرض المرأة إلى ضرر أو ألم جسدي أو أجنبي أو نفسي، وإذ تسلم بأن السبب الجذري للعنف ضد المرأة يكمن في عدم تكافؤ علاقات القوة بين الرجل والمرأة على مدار التاريخ، وبأن جميع أشكال العنف ضد المرأة تشكل انتهاكا جسيما لتمتع المرأة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتدعو إلى القضاء على جميع أشكال العنف القائم على نوع الجنس داخل الأسرة وفي المجتمع عموما[10].

وتدل الدراسة المعمقة للأمين العام للأمم المتحدة لعام 2006 عن جميع أشكال العنف ضد المرأة على وجود شكل من أشكال الحظر التشريعي للعنف المنزلي في 89 دولة على نطاق العالم، وعلى تزايد عدد البلدان التي تطبق خطط عمل وطنية لإنهاء العنف ضد المرأة، وتجوز الملاحقة القضائية على اغتصاب الأزواج في 104 دولة على الأقل، كما أن 90 دولة بها أخذ أشكال النص التشريعي على مكافحة التحرش الجنسي، وهناك102 دولة تفتقر إلى أي أحكام قانونية محددة لخطر العنف المنزلي، كما أن اغتصاب الزوج لا يعد من الجرائم التي يعاقب عليها في 53 دولة على أقل تقدير، ولا توجد بعض أحكام تشريعية لحظر الاتجار بالبشر إلا في 93 دولة من بين191 دولة.[11]

أدخلت دولا كثيرة خلال العقد الماضي قوانين تعالج مختلف أشكال العنف ضد المرأة، وبحثت مسؤولية الدول في سن إطار قانوني لمعالجة جميع أشكال العنف ضد المرأة في الفرع السادس، وكذلك بحثت دواعي قلق الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حول الفجوات القائمة.

وأعربت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات عن قلقها بوجه عام، ويوجد الآن لدى 89 دولة أحكام تشريعية من نوع ما تعالج العنف العائلي على وجه التحديد، ويوجد لدى 60دولة من هذه الدول قوانين العنف العائلي تحديدا، ولدى 07 دول قوانين بشأن العنف ضد المرأة ولدى دولة واحدة قانون مناهض للعنف محايد بين الجنسين، ولدى 14 دولة أحكام محددة بشأن العنف العائلي في قوانينه الجنائية، ولدى 05دول إجراءات مدنية لأبعاد مرتكبي العنف.

وتعالج دولة واحدة العنف العائلي بواسطة قانون الأسرة، وتشير 12 دولة لديها قوانين خاصة

بالعنف العائلي على وجه التحديد إلى العنف القائم على أساس الأسرة بدلا من العنف القائم على أساس الجنس، وتوجد 102 دولة لا يعرف لديها أي أحكام تشريعية محددة بشأن العنف العائلي، ويوجد لدى 20 دولة مسودات تشريعية بشأن العنف العائلي في مراحل متفاوتة من تطويرها، وأعربت 04 دول عن عزمها على وضع تشريعات وأحكام محددة بشأن العنف العائلي[12]

المطلب الثالث: الاهتمام العالمي بالعنف الأسري

يلاحظ الاهتمام العالمي بالعنف الأسري في التقارير المختلفة للمنظمات الدولية والإقليمية بهذا الأمر، وفي أخر تقرير لمنظمة العفو الدولية عن حقوق الإنسان في العالم (مارس 2001)، يشير جانب منه إلى العنف الأسري، فقد أشار التقرير إلى أن حقوق المرأة عامة منتهكة إلى حد كبير، وذكر أن هناك امرأة تضرب داخل منزل الأسرة كل 15 ثانية، كما أن هناك زوجة من كل خمس زوجات تضرب بانتظام من طرف زوجها، وفي تقرير هيئة الأمم المتحدة الذي صدر في يوم المرأة العالمي (تقريرعام 2001) أشار مثلا للأوضاع في الهند فذكر بخصوص العنف العائلي وفي دراسة أجرتها المنظمة، فأن هناك 50%من الأزواج أشاروا إلى أنهم يضربون زوجاتهم بانتظام.

وأشار التقرير إلى أن الزوجات نادرا ما يلجأن للسلطات للإبلاغ عن مثل هذه الحوادث، كما أن الزوجة لا تجد إنصافا ممن هم حولها حتى من أقاربها، على أساس أن عليها أن تحافظ على زوجها، وأظهرت العديد من الدراسات أن الأفراد الذين يعيشون في اسر يسودها العنف أكثر قابلية لأن يكونوا هم أنفسهم عدوانيين في تصرفاتهم، وتفيد بعض الدراسات أن بعض الثقافات الفرعية لديها اتجاهات ايجابية نحو العنف وهي تشجع العنف في ظروف عديدة، هذه الثقافات تطالب الذكر أن يكون عنيفا وعدوانيا نحو أي نظرة أو هفوة تعد إهانة[13].

وحضي موضوع العنف في الآونة الأخيرة باهتمام علمي واسع جاء هذا الاهتمام كنتيجة للاهتمام الدول والهيئات فحسب بل كنتيجة لتزايد صور العنف ودخوله بقوة إلى دائرة الحياة اليومية للناس، لقد تحول العنف إلى ظاهرة عالمية، ولم يعد قصرا على العنف السياسي الموجه ضد النظم السياسية، بل انه أصبح جزءا لا يتجزأ من تفاعلات الأفراد في حياتهم اليومية، ومع هذا الانتشار الواسع لموجات العنف طال العنف بصوره المختلفة وأشكاله المتعددة حياة معظم الأفراد والشرائح الاجتماعية المختلفة، وحظيت المرأة

بالنصيب الأكبر من العنف وذلك إلى الحد الذي يجعل من الصعب إرجاع هذا العنف إلى سبب واحد، ولكن هناك العديد من الأسباب المختلفة التي أدت إلى بروز العنف ضد المرأة، ولذلك أوجب الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة ضرورة أن يشمل تعريف العنف على الأشكال المختلفة له كالعنف الذي يقع في إطار الأسرة، بما في ذلك الضرب المبرح والإساءة الجنسية والعنف الجسدي والنفسي للمرأة[14]

المبحث الثاني: العنف ضد المرأة في مناطق النزاع والوطن العربي

تتعرض المرأة في عدة بلدان تعاني من حالة نزاع مسلح إلى أشكال عديدة من العنف، وقد أوردت التقارير الصادرة من الهيئات والمؤسسات الدولية حقائق مفزعة حول التجاوزات والانتهاكات الإنسانية التي تعرضت لها النساء في مناطق النزاعات المسلحة والحروب، وعلى المستوى العربي تتعرض المرأة العربية إلى عنف قاسي ومؤلم في العراق وفلسطين ودارفور غرب السودان إلى انتهاكات جسدية وتحرش جنسي واستغلال، اغتصاب واعتداءات جنسية على خلاف ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية ومنها اتفاقية جنيف الرابعة 1994.

ومن العواقب النفسية والجسدية للعنف والاعتداء التي تلحق بالمرأة أثناء الاعتداء وحالات الحمل الغير مرغوب واحتمال الإصابة بأمراض جنسية، بالإضافة إلى عدم الاستقرار الأسري.[15]

وتؤدي النزاعات المسلحة إلى تفتيت البني الاجتماعية داخل المجتمع، مما يؤدي إلى زيادة إضعاف المرأة وتهميش مكانتها وتعميق عدم المساواة التي تعاني منها أصلا، وإن لم تتعرض المرأة للقتل خلال النزاع المسلح، فأن المعاناة التي من الممكن أن تتعرض لها جراءه تكون شديدة الوطأة، ويؤدي ذهاب الرجال إلى القتال إلى عدم عودة قسم منهم إما بسبب القتل أو الاختفاء وفي كلتا الحالتين تصبح الأعباء الطارئة على المرأة دائمة، وتصبح تعاني معاناة نفسية شديدة، وتعاني المرأة ويلات النزوح واللجوء بأشكال متعددة فعليها تحمل وطأة الاقتلاع وفقدان البيت والممتلكات والأقارب وتشتت العائلة[16].

إنّ العنف ضد النساء كجزء من تعسف الدولة والنزاعات المسلحة جزء من التواصل، فقدر كبير من العنف الموجه ضد النساء في المجتمعات المسلحة، وخلال النزاعات المسلحة عبارة عن تصريح متطرف للتمييز والإهانة التي تتعرض لها النساء في أوقات السلم، ومهما كانت الخلفية أو الدافع وراء العنف فأن وجود الأسلحة له بدون شك الأثر كلما ازداد عدد الأسلحة ازداد الخطر على النساء، ويبقى العنف ضد

النساء في كل دولة وفي كل شرائح المجتمع[17].

ولعل ارتفاع نسبة العنف المسلط على المرأة داخل أسرتها وما لذلك من انعكاسات اجتماعية خطيرة، قد جعلا هذا النوع من العنف يحظى باهتمام كبير على الصعيد العالمي، حيث وضعت منظمة الأمم المتحدة وثيقة تحتوي على المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بالعنف في إطار العائلة مركزة خاصة على العنف الذي يطال المرأة من قبل زوجها في العائلة الشرعية أو من قبل القرين في العائلة الطبيعية[18].

ويهدد العنف حياة الكثير من الناس في العالم كما يؤثر فينا جميعا بصورة أو بأخرى، ولا يوجد بلد ولا مجتمع لم يتأثر بالعنف، وان صور العنف وقصصه قد عمت مختلف الأوساط، لقد أصبح العنف بلاء عالميا يمزق المجتمعات ويهدد حياتنا وصحتنا وسعادتنا جميعا، وبسبب انتشاره الواسع كثيرا ما ينظر للعنف أنه جزء لا يتجزأ من الحالة الإنسانية، أو أنه حقيقة حياتية يمكن مواجهتها[19].

وأن ظاهرة العنف ضد المرأة ظاهرة عالمية تعاني منها النساء في جميع أنحاء العالم، ويكاد لا يخلو مجتمع منها مهما بلغت درجة تحضره أو تقدمه، فهي ظاهرة تخترق كل المجتمعات الإنسانية وكل الطبقات الاجتماعية على حد سواء، كما أن ظاهرة العنف ضد المرأة تنتشر في كل مكان في العالم وتمارس فيه ألوان مختلفة تتراوح بين الكلام والقتل، ويعد العنف مشكلة ذات أثار نفسية واجتماعية سلبية على الفرد والمجتمع، وهي ظاهرة تؤثر فيها عدة متغيرات ولها عدة جوانب سلوكية ومعرفية وبيئية وانفعالية[20].

المطلب الأول: العنف الأسري في الوطن العربي

إنّ دراسة العنف بصورة عامة والعنف الأسري بشكل خاص في الوطن العربي، تميل في معظمها إلى تحليل مظاهر العنف بالتركيز على الأبعاد النفسية والاجتماعية والاقتصادية المسببة له، وترصد أبعاده بوصفه واحدا من مظاهر التخلف الاجتماعي والاقتصادي دون النظر إليه بوصفه نتاجا لجملة من التحولات البنيوية التي يشهدها المجتمع العربي منذ بدايات القرن 20 وحتى الآن، ويأخذ عدد كبير منهم بالتفاعل مع ظاهرة العنف الأسري، وكأنها نتاج لعلاقات سببية بين متغيرات محددة واضحة المعالم، مما يجعل مسألة وضع حد لها رهنا بمجموعة من الإجراءات القانونية التي يقترحونها تارة أو رهنا بتحسين الواقع الاقتصادي والاجتماعي للمرأة من خلال تمكينها اقتصاديا واجتماعيا تارة أخرى، أو من خلال تطوير المؤسسات الاجتماعية والقانونية التي من شأنها أن تضع المرأة في الموقف المقابل للرجل على المستوى الاقتصادي والاجتماعي وحتى

الثقافي، كما يلاحظ عدد كبير من المثقفين العرب أن مظاهر العنف المنتشر في المجتمع العربي إنما يأتي أكثرها انتشارا من المشكلة الثقافية، غير أنهم يميلون دائما إلى معالجتها بطريقة غير ثقافية[21].

وأنّ الفكر الذكوري الأبوي التسلطي أحد أبرز التحديات التي ما زالت تواجه المرأة في البلدان العربية، وأن هيمنة هذا النمط من التفكير والسلوك ما زال يلقي بضلاله السوداء على حال ملايين النساء ويعيق تقدمهن وتقدم مجتمعاتهن، وهذا النمط مازال قائما وله أثاره على طبيعة العلاقات في الأسرة وعلى التقسيم التقليدي للأدوار، ويشكل الأساس لمختلف أشكال التمييز والعنف، وأصبحت الحكومات نفسها تطرح حماية المرأة كجزء من برنامجها لتحقيق الأمن الاجتماعي، وإذا كانت معظم الدساتير في الدول العربية نصت على العدالة والمساواة وإفساح المجال لكل من الرجل والمرأة للمشاركة في الحياة العامة، إلا أن الواقع العملي يخالف الدساتير أحيانا[22].

أما بخصوص تجارب الدول العربية فتتمثل في كونها لا زالت تركز على مناهضة العنف ضد المرأة وضرورة التوسع في دراسة ظاهرة العنف ضد المرأة من خلال تأسيس هيئات أو مجالس تأخذ على عاتقها بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني لتطوير الاستراتيجيات والبرامج المختلفة معتمدة على الخطاب النسوي المحدود، ولم تتوسع إلى نطاق السياسات والتشريعات العامة أو الأنشطة الفعلية والحقيقية، هذا ولا تزال هناك عوائق وعقبات أمام تطبيق البرامج المختلفة مثل عدم تطبيق كامل لمبدأ المساواة وإزالة مختلف أشكال التمييز ضد المرأة، وتجسيد دونية المرأة وعدم الاعتراف بكامل حقوقها والحيلولة دون إدماجها في جميع السياسات والخطط والبرامج الوطنية[23].

وأعلنت الأمانة العربية للجامعة العربية أنها بصدد إعداد إستراتيجية إقليمية عربية تحت عنوان "حماية المرأة العربية، الأمن والسلام " تهدف إلى وقاية المرأة من العنف وحمايتها منه، وخاصة في حالات النزاعات والحروب، إسهاما منها في فعاليات اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، ودعت الأمانة العامة للجامعة العربية منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية المعنية بقضايا تنمية المرأة إلى مساندة الجهود المبذولة على مستوى الدول العربية، أو في إطار العمل العربي المشترك عبر توسيع نطاق التوعية العامة بأهمية وقف كل أشكال العنف والتمييز على أساس النوع، والتأكيد على ضرورات حماية المرأة من العنف[24].

كما دعت الجامعة العربية إلى تخصيص صندوق هدفه دعم المعنفات من النساء، مع العمل على

إنشاء مراكز ومؤسسات تدعمهن خاصة في المناطق العربية الأكثر تضررا، مع الدعوة إلى مزيد من سبل الإصلاح التي تضمن حقوق المرأة فعليا، وكذلك يجب تكاتف النساء العربيات معا عبر تفعيل سبل الحوار والنقاش في مؤتمرات دورية تناقش أهم القضايا المتعلقة بالعنف خاصة مشكلتي التعليم والفقر الذين ينتجا الأمية، وبالتالي جهل النساء بالعنف وكيفية مواجهته[25].

أما في المجتمعات العربية فتمثل المرأة الموضوع الرئيسي للعنف الأسري، حيث تبدو مستلبة من حريتها وآدميتها بشكل مريع، وفي الوقت الذي لا تستطيع التصرف بنفسها يحق للآخرين التصرف فيها، إنها ملكية جماعية يتصرف فيها جميع أفراد الأسرة من الأب والزوج والأخ إلى العم والخال وابن العم وابن الخال...الخ.

وتجمع الدراسات على كون ظاهرة العنف الأسري لا تعرف حدودا اجتماعية أو ثقافية أو طبقية، بل منتشرة بين الأسر الميسورة والفقيرة بين المتعلمين والأميين، بين سكان الريف والحضر على حد سواء.

كما تفيد الدراسات الحديثة التي أجريت على العنف الموجه ضد النساء في المجتمعات العربية أن التقاليد المتشددة وراء معظم حالات العنف وصولا إلى القتل في ما يعرف بجرائم الشرف المنتشرة بقوة في كل المجتمعات العربية[26].

ويشهد العالم العربي اهتماما بقضية العنف ضد المرأة، وقد تبنى الدفع في سبيل هذه القضية عدد كبير من مؤسسات المجتمع المدني المحلية خاصة تلك التي تجد دعما من جهات دولية معينة كهيئة الأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، الهيئة المستقلة مثل الأوكسفام[27].

ويظل العنف الأسري ظاهرة من أكثر الظواهر غموضا في المجتمعات العربية، نظرا لتأثير العوامل الاجتماعية والثقافية التي تحد من رصد الظاهرة والتعامل معها، وما يؤكد ذلك قلة الدراسات الميدانية نتيجة للصعوبات التي يواجهها الباحثون في الحصول على بيانات إحصائية يمكن تحليلها وتفسيرها، وعلى الرغم من التحولات الاجتماعية والثقافية السريعة التي طرأت على المجتمعات العربية بصفة عامة، وخاصة زيادة فرص التعليم، وانتشار وسائل الاتصال المسموعة والمرئية وخروج المرأة للعمل، إلا أن منظومة التراث الاجتماعي المتمثل في العادات والتقاليد مازالت تشكل عائقا أمام بعض الفئات الاجتماعية كالمرأة والطفل[28].

وأنّ العنف يوضح علاقة التبعية القائمة بين المرأة والرجل في مجتمعاتنا العربية والنظرة الدونية التي تعتبر أن هوية المرأة وحمايتها لا تتحقق إلا من خلال الرجل الذي يصبح المحامي والمعتدي في نفس الوقت، ويعتبر العنف الوسيلة الوحيدة لتهميش المرأة وجعلها غير قادرة على النهوض بمستواها الاجتماعي والعلمي، بحيث تشهد عدة مجتمعات عربية جرائم قتل الشرف التي تمارسها الأسرة على المرأة، ولقد انضمت معظم الدول العربية إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة في غضون عقدين ونصف من الزمن، إلا أن انضمامها ترافق مع عدد من التحفظات التي سعت هذه الدول إلى سحبها تدريجيا عن طريق التلاؤم والانسجام بين الاتفاقية من ناحية وبين نصوص تشريعاتها الوطنية من ناحية أخرى.[29]

المطلب الثاني: العنف الأسري في بلدان المغرب العربي

إن المعطيات حول العنف الأسري إضافات ضئيلة لمشكل كبير، وتشكل خصوصية العنف الأسري كونه يدور ضمن الشأن العائلي، ولا يصرح عنه إلا من قبل القليل من النساء المعنفات، فمؤسسات البحث العلمي في المغرب العربي لم تولي موضوع العنف الأسري سوى حيز ضئيل وهامشي، كما تظل المعطيات المستسقاة من قسم الشرطة أو المحاكم أو المستشفيات نسبية وهي لا تنبئ إلا عمن التجأن إلى هذه المؤسسات، وأن معظم البحوث والدراسات والمعطيات المتوفرة حاليا حول العنف الأسري وبرامج التدخل للحد منه في البلدان المغاربية تمت بمبادرة من المجتمع المدني ومن الجمعيات النسائية خاصة منها الناشطة في هذا المجال، ففي المغرب يتبين أن الفضاء الأسري وعش الزوجية تحديدا هو الفضاء الأكثر خطرا على المرأة حيث يحتل العنف الزوجي الصدارة ضمن كل أنواع العنف الأسري، أما في الجزائر فأن غالبية المعنفات يتجهن إلى المصالح الاستشفائية ويحجمن عن الذهاب إلى الشرطة أو المحاكم للإبلاغ عن أزواجهم العنيفين، أو رفع شكوى ضدهم، والملاحظ أن غالبية المعنفات تستفدن بمتابعة طبية ولكن بدون مساعدة نفسية، وأن أكثر من 75%من حالات العنف ضد المرأة تقع داخل المنزل، أما في تونس فأن ثلثي المعنفات لم يطلبن شهادة طبية بعد تلقي العلاج وهو ما ينم عن عدم رغبة في الإبلاغ عن الزوج أو القريب المعنف، وغالبية المعنفات جسديا يتجهن إلى المستشفيات وفي حالة العنف النفسي يتجهن إلى مراكز الإصغاء والاستقبال، وكذلك العنف الجنسي. وغالبية الدراسات التي تناولت موضوع العنف الأسري في تونس هي دراسات ذات طابع نوعي قاربت مسألة العنف سواء في الأسرة أو في المجتمع من منظور المواقف والسلوكيات والتمثلات حولها، ونادرة جدا هي الدراسات الكمية التي اهتمت بالعنف الموجه ضد المرأة، أما في موريتانيا فزيادة على أنواع العنف

المعتاد من العنف الأسري، هناك أشكال أخرى من العنف كختان البنات وتشويه الأعضاء التناسلية، والزواج المبكر للإناث، وظاهرة التسمين للإناث وهذا راجع لعادات وتقاليد المجتمع الموريتاني.[30]

المطلب الثالث: العنف الأسري في الجزائر

لقد تحول العنف في الجزائر إلى ظاهرة شديدة الخطورة، تربك المجتمع بكامله وخاصة في ظل فشل الحل الأمني، ولذا فمن الضروري التفكير وبجدية من قبل المسؤولين والباحثين في ميدان العلوم الاجتماعية، ويشكل مدى انتشار ظاهرة العنف الأسري الممارس ضد المرأة محل اهتمام معظم المختصين على اعتبار أنه من الصعوبة إمكانية تحديد إحصائيات دقيقة حول حالات العنف ضد المرأة لأن هذه القضية حساسة والتي بدأ الحديث عنها في الجزائر منذ 5 أو 6 سنوات فقط ترتبط بالكثير من الطابوهات حسب ما أدلى به البروفيسور مصطفى خياطي، هذا ما يجعلنا ندق ناقوس الخطر لتراجع القيم الإنسانية والدينية والأخلاقية لما قد يترتب عن هذه الظاهرة من تبعات سلبية على الأسرة والمجتمع[31].

ولا تبلغ السلطات إلا بقسط صغير من جميع حالات العنف المرتكبة ضد المرأة في الأسرة، فقد كشفت معدلات الانتشار في المسح الوطني لعام2006أن حوالي نصف مليون امرأة في الجزائر تتعرض للاعتداء البدني بانتظام بل حتى يوميا، ويتنافى هذا الرقم بشكل صارخ مع العدد المتدني نسبيا للحالات المسجلة لدى السلطات القضائية، فحسب المعلومات التي وردت من الحكومة وصلت 18373 حالة اعتداء بدني على النساء إلى علم السلطات في2006.[32]

وليس العنف ضد المرأة ظاهرة خاصة بالجزائر فهو منتشر في جميع أنحاء العالم، ولذلك فان اهتمام بلدان عديدة موجه نحو العمل على استئصاله، وتعتبر هذه الظاهرة في جميع أشكالها بمثابة عملية تتسم في أثنائها التصرفات بطابع عدواني وعنيف، بل ومدمر من جانب الرجل في معظم الحالات ضد المرأة، أن الضحايا ينتمين إلى جميع شرائح المجتمع، فمن بينهن النساء العاملات والنساء في البيوت سواء في الأوساط الحضرية أو الريفية، في الأماكن العمومية أو في الأماكن الخاصة، وفيما يتعلق بالعنف المنزلي فهي أفعال ينص عليها القانون الجزائري ويقمعها بدون أي شرط مسبق، وتعتبر أعمال العنف المنزلي حين ترتكب داخل المنزل بالمعنى الواسع التي تربط بين أفرادها أواصر القرابة أو المصاهرة، ويمكن أن تكون مساسا بالسلامة الجسدية أو اعتداء جنسيا أو نفسيا[33].

وأنّ النساء المعتدي عليهن هن في الغالب نساء يتراوح سنهن من 18 سنة إلى 34 سنة، وأن العازبات يتعرضن لهذا العنف الجسدي بدرجة أقل عن النساء المتزوجات، وأن السبب الأكثر شيوعا للعنف يرجع لمناوشات مع والدة الزوج أو أخته ومن بين النساء اللواتي تعرضن للعنف هناك تقريبا نفس عدد النساء في الريف وفي المحيط الحضري، وأكثر من النصف بقليل 57%منهن لهن مستوى التعليم المتوسط والثانوي[34].

وأن النساء الجزائريات يتعرضن إلى العنف الجسدي الممارس في أغلب الأحيان من قبل الأزواج، وتعتبر النساء المطلقات والأرامل من بين النساء الأكثر عرضة للعنف في الأسرة الجزائرية[35].

والعنف ضد المرأة في الحياة الخاصة منتشر وان كان متسترا على نطاق واسع، ويعد الزج بالبنات والنساء في الشارع شكلا فاضحا للغاية من أشكال هذا العنف، أما التحرش والاعتداء الجنسيان في المؤسسات العامة فتلك قضية بارزة وعواقبها على المرأة متنوعة، وتطبق الشرطة معايير مختلفة على قضايا العنف المنزلي، رغم أن القانون الجزائري ينص على ملاحقة جميع أشكال الجريمة العنيفة بصرف النظر عما إذا كانت الضحية قد قدمت شكوى من جانبها جنائية أم لا، وقد حاولت السلطات الجزائرية تحسين ذلك بتوظيف لأعوان وضابطات شرطة في جميع مراكز الشرطة لتسجيل الجرائم التي ترتكب ضد المرأة، وعندما تسعى المرأة للحصول على مساعدة الدولة في حالات العنف المنزلي، فإن من المرجح أن تتوجه إلى السلطات الطبية بدلا من السلطات القضائية، وهذا من أجل الحصول على شهادة طبية تثبت الاعتداء مما يتيح للمرأة حظوظا أوفر للحصول على الطلاق والنفقة[36].

ولم يعد موضوع العنف المنزلي من المحرمات العرفية، وقد تضاعفت المعلومات المتصلة به وشبكات الاستماع إلى النساء الضحايا.

وأدرج التحرش الجنسي في قانون العقوبات المنقح وأصبحت تتوافر للضحايا وسيلة للمطالبة بحقوقهن، كما أشار الممثل إلى أن الحكومة الجزائرية قررت توجيه الدعوة إلى المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وعلى ضوء توصياتها العامة 19، تحث اللجنة الدولة الطرف على أن تولي الأولوية القصوى لصياغة واعتماد تشريع لمكافحة العنف ضد المرأة، بما فيه العنف المنزلي الذي يعد شكلا من أشكال التمييز ضد المرأة وانتهاكا لحقوق الإنسان الواجبة لها، وتوصي اللجنة الدولة الطرف بأن تنفذ التدابير الرامية إلى منع كافة أشكال العنف المرتكب ضد المرأة بما فيه العنف المنزلي عن طريق تثقيف وتوعية المسؤولين عن

تنفيذ القوانين والجهاز القضائي وموظفي الرعاية الصحية، والمساعدين الاجتماعيين، وعامة الجمهور، كما توصي بإحداث تدابير لتوفير المساعدة الطبية والنفسية والقانونية لضحايا العنف[37].

والعنف ضد النساء يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وشكلا من أشكال التمييز ضدهن، وقد كشفت التحقيقات أن المنزل هو أول مكان تمارس فيه كل أشكال العنف، حيث أن أغلبية الاعتداءات المصرح بها تمت في الوسط العائلي، والجزائر بانضمامها في 1996/01/22للمعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، بادرت إلى تكييف تشريعاتها وإقامة المؤسسات المختصة في هذا المجال التكفل بالعنف، وذلك بمشاركة القطاعات الوزارية المعنية والحركة الجمعوية المختصة، وقد شرعت الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة في نوفمبر 2005، حملة تحسيسية حول العنف ضد النساء للمساهمة في تحسين التكفل بالنساء ضحايا العنف، وكذلك تغيير الصورة الذهنية أو النمطية للعنف، خاصة العنف ضد النساء بالتركيز على التوعية والوقاية من العنف ضد المرأة[38].

المطلب الرابع: دراسات اجتماعية حول العنف ضد المرأة في الجزائر

حمل باحثون اجتماعيون بالجزائر الأسرة سبب العنف الحاصل في المجتمع الجزائري معتبرين الظاهرة انعكاس لما يحدث داخل الأسرة من عنف بمختلف المظاهر، قبل أن يأتي الشارع، ثم اختلاط عدد من القيم في المراتب الأخرى، ويرون أن انتشار العنف داخل الأسرة ذاتها سواء كان لفظيا أو جسديا أو معنويا بين الزوجين أو بين الأخوة، يعد من بين أهم الأسباب المؤدية إلى انتشار العنف في المجتمع خاصة إذا كان الزوجان يتخاصمان على مرأى ومسمع الأبناء وأيضا إذا كان مكان الخلاف والخصام ضيق المساحة، حيث يعتبر بيئة مناسبة لحدوث التوتر الداخلي الذي قد ينتهي إلى العنف مهما اختلفت أشكاله وألوانه[39].

وتجد المرأة صعوبة في تقديم شكوى ضد من يعنفها من أفراد أسرتها بسبب القيود الاجتماعية، لأنها لا تستطيع مواجهة زوجها أو أبيها أو أخيها في المحكمة، ولا تستطيع مواجهة المجتمع وكذلك نقص التوعية للمرأة وتراجع الحركة النسوية في الدفاع عن المرأة وكذلك عدم اهتمام السلطات بدراسة العنف ضد المرأة منذ الاستقلال حتى 2005، إلا من طرف المعهد الوطني للصحة العمومية حسب تصريح رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان[40].

وتعد ظاهرة العنف ضد المرأة من أخطر الآفات الاجتماعية الراهنة التي تجتاح أغلب مجتمعات

العالم بصفة عامة والمجتمع الجزائري بصفة خاصة، ولعل من أهم المؤشرات التي تعكس درجة خطورة هذه الظاهرة تزايدها وانتشارها على نطاق واسع، فقد أزداد انتشار السلوك العدواني في المجتمع الجزائري الذي كان يمتاز بنوع من الهدوء والاستقرار والطمأنينة، وصار العنف ضد المرأة ظاهرة اجتماعية يعكس الجانب ألانحرافي المهدد للبنية الاجتماعية للأسرة والمجتمع، وبالنظر لما تلحقه هذه الظاهرة من أضرار جسمية ونفسية واجتماعية للمعتدى عليها[41].

الخاتمة:

ينتشر العنف ضد المرأة بشكل واسع في جميع أنحاء العالم، ولا يقتصر وجوده على دولة أو شعب أو طبقة اجتماعية، وبالتالي شكلت ظاهرة العنف ومازالت تشكل الظل الأسود الذي يلازم الإنسانية ويقض مضاجعها، وبالرغم من تعاظم القيم الإنسانية الجديدة التي تؤكد السلام والأمن والإخاء والعدالة والديمقراطية، مازال العنف يطرح نفسه ليبدد كل الآمال البشرية في حياة تسودها قيم السلم والأمن والأخوة، فالتاريخ الحديث يسجل بأن العنف الإنساني ظاهرة تأخذ مداها في مختلف بقاع العالم من الشمال إلى الجنوب، والقضاء على العنف ضد المرأة شيء ممكن وليس مستحيلا، فيجب علينا جميعا الاتحاد للقضاء على هذا الانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان.

قائمة المصادروالمراجع :

1-نهاد أبو القمصان، مجلة الإنساني، مجلة تصدر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، العدد 42، القاهرة، مصر، ربيع 2008، ص18.

2. ايرين خان، الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية، مصائرنا بأيدينا فلنضع حدا للعنف ضد المرأة، مطبوعات منظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة، ط1، 2004، ص10.

3. ناصر الدين محمد الشاعر، العنف العائلي ضد المرأة، أسبابه والتدابير الشرعية للحد منه، مجلة جامعة النجاح للأبحاث والعلوم

4. ناصر الدين محمد الشاعر، نفس المرجع، ص13.

5. نادية محمد مصطفى، الأمة الإسلامية في عصر العولمة وقضية المرأة بين التحديات والاستجابات، مركز الحضارة للدراسات السياسية، القاهرة، ب، س، ن، ص18.

6. إبراهيم خربوش وآخرون، العنف الزوجي في مصر، المكتب المرجعي للسكان، القاهرة، مصر، سبتمبر2010، ص01.

7. باربارا كرويست، حالة سكان العالم، من النزاعات والأزمات الى مرحلة التجديد، أجيال التغير، صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2010، ص16.

8. إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، الدورة 48، البند 111من جدول الأعمال، قرارا اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة بناء على تقرير اللجنة الثالثة48/629/أ، 1994/02/23ص03.

9. الدورة 61، البند61، من جدول الأعمال2007/01/30، ص03.

10. الدورة62، البند62، من جدول الجلسة العامة 18/76 ديسمبر2008، ص05.

11. حملة الأمين العام للأمم المتحدة، بان كيمون، اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة، منشورات إدارة شؤون الأعلام في الأمم المتحدة، فيفري2008، ص03.

12. الدورة61، البند60، من جدول الأعمال المؤقت للنهوض بالمرأة، تقرير الأمين العام، دراسة متعمقة بشأن العنف ضد المرأة، الجمعية العامة للأمم المتحدة2006/07/06، ص122.

13. عباس أبو شامة عبد المحمود، جرائم العنف وأساليب مواجهاتها في الدول العربية، أكاديمية نايف العربية للعلوم المنية والرياض، السعودية، 2003، ص53.

14. مديحة احمد عبادة، الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج، مصر، جانفي2007، ص04.

15. مجموعة من الإعلاميات للنوع الاجتماعي، العنف ضد المرأة في الفضاءات المختلفة، دراسة مقدمة لمركز المرأة العربية للتدريب والبحث، الخرطوم، السودان، أفريل2006، ص10.

16. علي الجرباوي وعاصم خليل، النزاعات المسلحة وأمن المرأة، مؤسسة الناشر للدعاية والإعلان، ط 1، فلسطين، نوفمبر2008، ص17.

17. منظمة العفو الدولية وأكسفام الدولية، أثر السلاح على النساء، دار راسل للنشر، المملكة المتحدة، بريطانيا، 2005، ص03.

18. هبة إبراهيم حماد، درجة الوعي بطرق مواجهة العنف بأشكاله المتعددة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، المجلد21، العدد01، جانفي2013، ص505.

19. هدى باشا، صراع المرأة المعنفة بين الجدران المغلقة وأروقة المحاكم، بحث في مدى حماية القانون التونسي للمرأة ضحية العنف الأسري، الرباط، المغرب، سبتمبر2012، ص03.

20. إيهاب محمود، العنف ضد الأطفال، مجلة التقوى، العدد03، جويلية2009، ص02.

21. أسمى خضر، مناهضة العنف ضد المرأة والأفكار المؤسسة له، مجلة الإنساني، تصدر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، مصر، العدد48، ص16.

22. أحمد عبد العزيز الأصفر اللحام، مشكلة العنف الأسري في المجتمع العربي الراهن، المجلة العربية للدراسات الأمنية

والتدريب، المجلد68، العدد56، ص19.

23. مها أبو العين، خطر العنف اللفظي على إبداع المرأة، دراسة نموذجية إحصائية على حالة فلسطين، ورقة مقدمة إلى مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، ب، س، ن، ص25.

24. المجلس الوطني لشؤون الأسرة، واقع العنف ضد المرأة في الأردن، الأردن، 2008، ص24.

25. صوت النساء، صحيفة شهرية تعنى بقضايا المجتمع، الجامعة العربية وإستراتيجية وقاية المرأة من العنف، العدد 325، ديسمبر2010، فلسطين، ص10.

26. العياشي عنصر، الحلقة الضعيفة، العنف ضد الأطفال، ورقة مقدمة للندوة «العنف دراسات في الأسباب والنتائج، جامعة، الإمارات، الشارقة، 2004/12/15، ص05.

27. هند مصطفى علي، العنف ضد المرأة بين المجالين العام والخاص، ندوة المرأة والحياة العامة، سوريا، جويلية2007، ص07.

28. محمد بن سفر القرني، تأثير العنف العائلي على السلوك ألانحرافي للطالبات المرحلة المتوسطة، بمكة المكرمة، دراسة ميدانية، 2005، ص34.

29. السلطة الوطنية الفلسطينية، وزارة شؤون المرأة، تقرير حول العنف ضد المرأة، 2009/10/05، ص11.

30. الجازية الهمامي، نحو كسر حاجز الصمت، الواقع والمقاربات، 2009/16/18، ص7/6/5،

www. amanjordan. org .

31. سهيل مقدم، من أجل إستراتيجية فعالة في مواجهة العنف الاجتماعي، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 08، جوان2012، ص378.

32. السيدة ياكين ايرتورك، المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة في الجزائر، الدورة السابعة، مجلس حقوق الإنسان، 2008/02/13. ص16.

33. التقريران الدوريان الثالث والرابع للجزائر، عن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ماي 2009، ص26.

34. إيمان حايف واغيل أحريز وعبد الرزاق حمادي، معرفة حقوق النساء والأطفال في الجزائر، استقصاء اتجاه البالغين18سنة وأكثر، مركز الأعلام والتوثيق لحقوق الطفل والمرأة، سيداف، جوان2008، الجزائر، ص39.

35. شبكة الانتخابات في العالم العربي، واقع المنطقة العربية، الأردن، نوفمبر، 2009، ص03.

36. باكين ايرتورك، المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة في الجزائر، مجلس حقوق الإنسان، الدورة 07، 21-31جانفي2008، الجزائر، ص. 14.

37. اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التعليقات الختامية، الجزائر، الدورة32، جانفي2005، ص. 06.

38 رسالة الأسرة، تصدر عن الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، العدد08، 2005، ص05.

39. صبرينة بودالية، العنف في الأسرة هو الذي ولد العنف في المجتمع، جريدة أخبار اليوم، فيفري 2012، www. socioalgerie.org، ص05.

40. بسمة كراشة، العنف ضد الجزائرية والمجتمع شريك في السكوت عن العنف، 2010/10/07، ص03، www. rawafid. com.

41. مسعودة خنون، ظاهرة العنف ضد المرأة من منظور سوسيولوجي، 2012/10/23، www. algerianhouse. com.